[73] رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا: يا رسول الله متعنا، فأعطاهم الروث والعظم فلذلك لا ينبغي أن يستنجي بهما (1). 19 - التهذيب: باسناده عن موسى بن أكيل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: جعل الله الحديد في الدنيا زينة الجن والشياطين فحرم على الرجل المسلم أن يلبسه في الصلاة إلا أن يكون المسلم في قتال عدو فلا بأس به (2). 20 - قرب الاسناد: عن الحسن بن ظريف عن معمر عن الرضا عن أبيه عليهم السلام قال: إن الجن كانوا يسترقون السمع قبل مبعث النبي صلى الله عليه وآله فمنعت في أوان رسالته بالرجوم، وانقضاض النجوم، وبطلان الكهنة والسحر، الخبر (3). 21 - التفسير في قوله تعالى: " فبأي آلاء ربكما تكذبان " قال: في الظاهر مخاطبة للجن والانس، وفي الباطن فلان وفلان (4). 22 العلل: باسناده (5) عن أبي الربيع عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الاكراد حي من الجن كشف الله عنهم الغطاء فلا تخالطهم (6).

---

(1) الفقية 1: 20. (2) التهذيب 2: 227، في الحديث تقطيع وتمامه يأتي في كتاب الصلاة مع اسناده. (3) قرب الاسناد: 133 والحديث طويل. (4) تفسير القمى: 659، لا يناسب ذكره ههنا لانه من كلام القمى وليس بحديث. (5) اسقط المصنف اسناد الحديث وصدره وهما هكذا: ابى رحمه الله قال: حدثنا سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن على بن الحكم عمن حدثه عن ابى الربيع الشامي قال: سألت ابا عبد الله فقلت له: ان عندنا قوما من الاكراد يجيؤنا بالبيع ونبايعهم فقال: يا ربيع لا تخالطهم فان الاكراد اه. وروى نحوه ايضا باسناده عن محمد بن الحسن عن الحسن بن متيل عن محمد بن الحسن عن جعفر بن بشير عن حفص عمن حدثه عن ابى الربيع. (6) علل الشرائع: 178 و 2: 214 (ط قم).